

قرار رقم (٩٠٥) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٥

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية. وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستثنائيين وسجل خبراء المعالجة والتقدير للأضرار وسجل وسطاء التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/١٠/٣٠ "قصر".

صادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قديمه السابقه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار =:

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	حنمي عزيز عبد المسيح سليمان	٦١٧٦	حر
٢.	محمد حسن احمد محمود عبد المولى	٨١٠١	حر
٣.	ايمان يوسف بدوى سيد احمد	١٩٩٨١	مصر للتأمين
٤.	اميهه امام رضوان عثمان	٢١٩٨٩	قناة السويس للتأمين
٥.	غاده محمد فهمي محمد الدغل	٢٣١١٩	حر
٦.	ياسمين زياد محمد حسن البليسي	٢٥٠٢٤	المصرية للتأمين التكافلي/حياة

صادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩.

صادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



محمد حسن

٤٦٠٧٦